

Distr.: General
30 November 2012
Arabic
Original: French

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة السادسة بعد المائة

محضر موجز للجزء الثاني (العلني)** للجلسة ٢٩٤٨

المعقودة في قصر ويلسون، جنيف، يوم الخميس ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة ماجودينا

المحتويات

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى، بما في ذلك اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالبلاغات (تابع)

تقرير المقرر الخاص المعني بالحالات

تقرير الفريق العامل المعني بالبلاغات بشأن المناقشات المتعلقة بأساليب العمل ذات

الصلة بالنظر في البلاغات

* لم يعد محضر موجز للجلسة ٢٩٤٧.

** لم يعد محضر موجز للجزء الأول (المغلق) من الجلسة.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل وعرضها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر. وينبغي إرسال هذه التصويبات في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة تحرير الوثائق: Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva

وتُدرج أية تصويبات لمحاضر الجلسات العامة للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بُعيد نهاية الدورة.

افتتح الجزء الثاني (العلني) للجلسة الساعة ١٦/٥٥.

تنظيم الأعمال ومسائل أخرى، بما في ذلك اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالبلاغات (تابع)

تقرير المقرر الخاص المعني بالبلاغات (CCPR/C/106/R.4)

- ١- الرئيسة دعت السيد إواساوا المقرر الخاص المعني بالبلاغات إلى تقديم تقريره.
- ٢- السيد إواساوا (المقرر الخاص المعني بالبلاغات) لخص تقريره وقال إن عدم وضع توجيهات لاختيار البلاغات الواجب النظر فيها خلال الدورات، هذا الاختيار الذي تقوم به الأمانة بالاستناد أساساً إلى التسلسل الزمني لتسجيل البلاغات، يسمح بمرونة مستحبة لكنه لا يساعد على تحقيق الشفافية، وأنه قد يؤدي بالإضافة إلى ذلك إلى التأخير بشكل كبير في النظر في البلاغات مما يزيد من خطر وقوع انتهاكات جديدة. ولتصحيح أوجه القصور هذه، يقترح المقرر الخاص على اللجنة أن تعتمد معايير مستلهمة من ممارسة المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، لتصنيف البلاغات وفقاً للأولويات. وهذه المعايير هي معايير مبدئية وينبغي تحسينها؛ وقال إنه يرحب باقتراحات أعضاء اللجنة بهذا الشأن.
- ٣- السير نايجل رودلي قال إن التقرير الذي أعده السيد إواساوا هو تقرير مفيد للغاية لأنه جدير بتحديث إجراء اختيار البلاغات، هذا الاختيار الذي كان يتم حتى هذا اليوم وراء الكواليس ودون مشاركة اللجنة. وأعرب عن أمله في أن يتم الاحتفاظ بمهمة المقرر الخاص المعني بالبلاغات وذلك بالنظر إلى عبء العمل الذي يقع على عاتق المقرر الخاص المعني بالبلاغات الجديدة وبالتدابير المؤقتة، يكون من المستحسن أن تُعهد مهمة اختيار البلاغات الواجب النظر فيها أثناء الدورات إلى عضو آخر من أعضاء اللجنة تُعهد إليه بصورة حصرية هذه المهمة.
- ٤- السيد نومان قال إن الفئتين ألف وباء المحددتين في الجدول الوارد في الفقرة ٧(ب) ذوتا نطاق واسع للغاية الأمر الذي قد يؤدي إلى إيلاء قدر من الأولوية العليا لقضايا لا تكون ملحة حقاً على حساب غيرها من القضايا التي تكون ملحة في الواقع.
- ٥- السيد كالين قال إن التصنيف المقترح يملي، فيما يبدو، تسلسل الأولويات التي ينبغي بموجبها النظر في البلاغات، دون مراعاة التسلسل الزمني للتسجيل. ولكن يمكن أن تترتب على هذا الإجراء آثار ضارة للغاية. فمثلاً، بما أن البلاغات المدرجة في الفئتين ألف وباء لها الأولوية بصورة منتظمة على البلاغات المدرجة في الفئة جيم، فإن النظر في هذه الأخيرة قد يتأجل إلى أجل غير مسمى على الرغم من كونها تتعلق بانتهاكات خطيرة ويكون بالإمكان تلقيها في تاريخ سابق. وبالمثل، فإن البلاغات التي لا تكون مقبولة بوضوح والتي يتم تصنيفها في آخر فئة، قد تظل معلقة إلى الأبد لأنه سيكون هناك دائماً بلاغات أكثر إلحاحاً منها ينبغي النظر فيها. ولتجنب هذه المزالق، يكون من الضروري الاحتفاظ بالتسلسل

الزميني كمييار رئيسي وتطبيق المعايير الأخرى التي تُقترح على سبيل الاحتياط والتي تكون مقرونة بالمرونة.

٦- السيد فليينترمان تساءل عما إذا كانت المعايير الجديدة سُنشر على الموقع الشبكي للمفوضية السامية، بعد أن تعتمدها اللجنة.

٧- السيد إواساوا (المقرر الخاص المعني بالبلاغات) قال يمكن في مرحلة أولى نشر المعايير على الموقع الشبكي ومن ثم في التقرير السنوي للجنة. ورداً على الشواغل التي أعرب عنها السيد كالين، قال إن موضوع الاستبعاد الكلي لمعيار التسلسل الزميني للتسجيل لم يكن مطروحاً في أي وقت وإن التصنيف المقترح لا يحدد ترتيباً صارماً للأولية؛ فهو يحدد ببساطة معايير أخرى ينبغي مراعاتها باعتبارها مكملًا للتسلسل الزميني. وفيما يتعلق بتعريف الفئتين ألف وباء، فهو مستلهم مباشرة من تلك التي استخدمتها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ولكن بالإمكان توضيحه.

٨- الرئيسة دعت المقرر الخاص إلى إجراء التعديلات المنشودة على المعايير المقترحة بشكل يراعي ملاحظات الأعضاء وتقديم المعايير المنقحة إلى اللجنة في دورتها المقبلة.

تقرير الفريق العامل المعني بالبلاغات بشأن المناقشات المتعلقة بأساليب العمل ذات الصلة بالنظر في البلاغات

٩- الرئيسة دعت السيد نومان، رئيس/مقرر الفريق العامل المعني بالبلاغات، إلى أن يعرض على اللجنة نتائج مناقشات الفريق بشأن أساليب العمل ذات الصلة بالنظر في البلاغات.

١٠- السيد نومان (رئيس/مقرر الفريق العامل المعني بالبلاغات) قال إن الفريق العامل نظر في توصيات المفوضية السامية الواردة في تقريرها بشأن تعزيز نظام هيئات المعاهدات (A/66/860) بهدف تحسين إجراءات النظر في البلاغات. واتفق الفريق على أن التوجيهات المشتركة لمعالجة البلاغات قد تكون مفيدة في بعض المجالات، شريطة توافيقها مع الولايات التي حددتها بهذا الشأن مختلف الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان وأن يتم إعدادها بالتشاور مع هيئات المعاهدات وبالاستناد إلى المشاركة الطوعية لهذه الأخيرة. ومما سيحظى بالاهتمام بصفة خاصة تعريف القواعد المشتركة المتعلقة بالآجال المحددة لتقديم الوثائق من جانب الأطراف بعد تسجيل البلاغات والتدابير الواجب اتخاذها في حال عدم احترام هذه الآجال، وكذلك وضع إجراء مشترك يتعلق بتوجيه طلبات لاتخاذ تدابير مؤقتة بهدف الحصول على تدخل هيئات عليا تابعة للأمم المتحدة عندما تكون حياة ضحية الانتهاكات معرضة للخطر.

١١- وقد أبدى الفريق العامل تحفظات هامة إزاء اقتراحات المفوضية السامية المتعلقة بإنشاء فريق عامل مشترك معني بالنظر في البلاغات والقيام بشكل منتظم بإدراج إشارة، في

البلاغات، إلى السوابق القضائية لهيئات المعاهدات الأخرى والنظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بموضوع تقديم اقتراح لوضع مبادئ توجيهية مشتركة تتعلق بالفصل بين المقبولية والمضمون عند النظر في البلاغات، والتوصيات المتعلقة بالجبر وبمتابعة الآراء، كان رأي الفريق أنه يتعين على اللجنة أن تجري تحليلاً للممارسات الخاصة بها في هذه المجالات قبل أن تصدر قراراً بهذا الشأن. وأخيراً، انقسم أعضاء الفريق العامل بشأن ما إذا كانت للجنة صلاحية تسهيل التسوية الودية بالشكل الذي تقترحه المفوضة السامية، لكنه يرى أن من المفيد التفكير في الإجراء الواجب اتباعه في حال توصلت الدولة الطرف ومقدم الطلب إلى تسوية خارج القضاء.

١٢ - السيد تيلين اقترح، كإجراء لمتابعة التوصيات الأولية للفريق العامل المعني بالبلاغات، أن تسند اللجنة إلى الفريق العامل المعني بالبلاغات مهمة إعداد مشاريع تُعنى بتوجيهات مشتركة في المجالات التي اعترف الفريق العامل بأن مثل هذه التوجيهات تكون مفيدة فيها.

١٣ - السيد نومان (رئيس/مقرر الفريق العامل المعني بالبلاغات) أضاف أنه ينبغي قبل ذلك جمع المعلومات الإضافية المتعلقة بممارسة اللجنة وغيرها من هيئات المعاهدات في المجالات المعنية وإجراء تقييم لها وهي مهمة يمكن أن تشترك الأمانة والفريق العامل المعني بالبلاغات المقبل في القيام بها.

١٤ - الرئيسة قالت إن هذه المقترحات ستؤخذ بعين الاعتبار في تحديد ولاية الفريق العامل المعني بالبلاغات المقبل.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠.